إعلان أجورا الابتكار في قضايا النوع الاجتماعي المقدم إلى اجتماع فريق الخبراء للمراجعة الإقليمية لمنهاج عمل بيجين +25 في منطقة الدول العربية

29 آب/ أغسطس 2019

نحن، القيادات الشبابية المشاركة في إجتماع منتدى بيجين +25 للحوار بين الأجيال لشابات وشباب الدول العربية، نجتمع بالقاهرة في الفترة من 27 إلى 29 آب/ أغسطس 2019 لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في منطقة الدول العربية؛

- وإذ تشير مع الاحترام والتقدير إلى الحركة النسائية العالمية التي أدى نشاطها إلى اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين من جانب حكومات الدول الأعضاء البالغ عددها 189 دولة التي حضرت المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بيجين في عام 1995، وهو أكبر تجمع لنشطاء المساواة بين الجنسين على الإطلاق؛
- وإذ نؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على مبادئ عدم التمييز والتمتع على قدم المساواة بالحقوق والحريات الأساسية للجميع؛
- وإذ نؤكد من جديد أيضًا القواعد والمعايير الدولية الملزمة الواردة في الإطار الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تؤكد حقوق الإنسان والحقوق والحريات الأساسية والمساواة لجميع النساء والفتيات؛
- وإذ نؤكد من جديد اتفاقية منظمة العمل الدولية للقضاء على التمييز والعنف في العمل؛
- وإذ نشير إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تهدف إلى تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعًا كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة وترسي المساواة بين المرأة والرجل كمبادئ لها؛
- وإذ نعترف بقرار مجلس الأمن رقم 1325 التابع للأمم المتحدة لعام 2000 بشأن المرأة والسلام والأمن وقرار مجلس الأمن رقم 2502 التابع للأمم المتحدة في عام 2015 بشأن الشباب والسلام والأمن؛
- وإذ نشير إلى أن قادة العالم اعتمدوا بالإجماع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في مؤتمر قمة التنمية المستدامة في عام 2015 والتزموا بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات ووضع الهدف 5 للتنمية المستدامة في هذا الصدد؛
- وإذ تؤكد من جديد أن حقوق الإنسان للنساء والفتيات جزء لا يتجزأ من جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وغير قابلة للتصرف؛
- وإذ نعترف بأثر التقاطع والتهميش على تمتع النساء والفتيات بالحقوق بما في ذلك في منطقة الدول العربية ومن ضمنهن النساء الريفيات والنساء ذوات الإعاقة واللاجئات وطالبي اللجوء والمهاجرات والنساء والفتيات المشردات داخليًا ونساء الشعوب الأصلية والفتيات الناجيات من انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية؛

السيدة ليلى نفاع، مديرة منظمة المرأة العربية بالأردن وإحدى المشاركات من دولة عربية في مؤتمر بيجين في عام 1995.

- وإذ نشير إلى الزام المجتمع الدولي بالإجماع في إطار جدول أعمال عام 2030 بمبدأ "عدم ترك أحد خلف ركب التنمية"

- وإذ ندرك الانتهاكات الواسعة النطاق والمتعددة الأجيال للحقوق الأساسية نتيجة للصراعات في المنطقة والاحتلال غير القانوني الطويل الأمد لدولة فلسطين؛

- إذ نلاحظ أثر التطرف على التمتع بالحقوق الأساسية للنساء والفتيات؛ وإذ نلاحظ أن الشابات والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 وأن هذه الزيادة 2مليون شخص 100من السكان في منطقة الدول العربية ويمثلون أكثر من % 30أكثر من نسنة يمثلو 29والديموغرافية تتيح فرصة حيوية لإقامة ثقافة دائمة للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات ومعالجة الصور النمطية السلبية والمفاهيم الخاطئة التي تعزز عدم المساواة؛

- وإذ نلاحظ أيضًا الدور الهام للقيادات الشبابية بصفتهم أصحاب مصلحة في جدول الأعمال الدولي للتنمية المستدامة القائم على حقوق الإنسان وكعناصر لإحداث تغيير فعال يستجيب لاحتياجات الجميع، إناثًا وذكورًا؛

- إذ نشير إلى الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة المعترف بها في منهاج عمل بيجين وفي جدول أعمال عام 2030 وهما النمو الاقتصادي والاندماج الاجتماعي وحماية البيئة؛

- وإذ ندرك أنه على الرغم من حدوث التغيير على مدى السنوات الـ 25 الماضية، لا تزال النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم وفي منطقة الدول العربية يواجهن تحديات كبيرة للتمتع بحقوقهن وحرياتهن الأساسية؛

- إذ يشير إلى تأثير الافتقار إلى التنفيذ الفعال للأطر التشريعية الوطنية وفقًا للقوانين والمعايير الدولية وأثرها على انتشار تأنيث الفقر وعدم المساواة الهيكلية ونقص التمثيل في القيادة في القطاعين العام والخاص.

- وإذ نشير إلى أن القوالب النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي السلبية والمستمرة والفجوة الرقمية بين الجنسين والتحديات التي تواجه الإدماج الرقمي والعنف والممارسات الضارة مثل الزواج القسري والزواج المبكر والاتجار بالبشر من أعراض التمييز الدائم وغير القانوني ضد النساء والفتيات؛

- وإذ نلاحظ أن تأثير تغير المناخ واستمرار عدم الاستقرار والصراع الإقليميين سيزيد من التحديات الحالية للمساواة بين الجنسين على مدى فترة السنوات الخمس المقبلة ويخلق عقبات جديدة أمام تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين؛

وإذ نحدد الدوافع التالية للتغيير باعتبارها حاسمة للإسراع في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في منطقة الدول العربية:

أ. اعتماد الدول الأعضاء لإطار تشريعي شامل وبيئة سياسية مواتية توفي بالالتزامات الدولية لحقوق الإنسان إلى السياق الوطني وتشجع مشاركة المرأة وقيادتها في الحياة العامة على جميع المستويات؛

ب. زيادة الموارد المخصصة لمجموعات وشبكات وحركات المجتمع المدني الوطنية والإقليمية لتعزيز تنمية الموارد البشرية من أجل المساواة بين الجنسين والعمل كجسر فعال بين المجتمعات الشعبية والحكومات لضمان شمول خطط التنمية الوطنية بما في ذلك النساء والفتيات المعرضات لخطر التخلف عن ركب التنمية والاستجابة للتحديات التي تواجهها النساء والفتيات والرجال والفتيان في التمتع بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛

ت. تعزيز المساءلة لإعلان ومنهاج عمل بيجين والالتزامات الأخرى ذات الصلة من جانب الدول الأعضاء ومن ضمن ذلك نهج المجتمع بأسره لخطط التنفيذ الوطنية ورصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر والإبلاغ عنها، استنادًا إلى بيانات دقيقة ومفصلة تمشيًا مع أهداف ومؤشرات خطة عمل 2030؛

ث. المشاركة الكاملة والفعالة لجميع فئات أصحاب المصلحة مع مراعاة الاندماج الاجتماعي وتعزيزًا لمبدأ " عدم ترك أي أحد خلف ركب التنمية" مع التركيز بشكل خاص على القيادات الشبابية حيث أن الجيل القادم من الدعاة لمساواة بين الجنسين يدعو إلى تعزيز الحركة النسائية التي تعترف بالتقاطع والتنوع؛

نطالب الحكومات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات البحثية والقطاع الخاص وغيرهم من أصحاب المصلحة إلى اتخاذ الإجراءات التالية في إطار المجالات الحاسمة

السفيرة أسمى خضر، رئيسة جمعية معهد تضامن النساء الأردني وإحدى المشاركات من دولة عربية في مؤتمر بيجين في عام 1995.

لضمان التعجيل بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين جميع النساء والفتيات في منطقة الدول العربية وفقا لمنهاج عمل بيجين و الهدف (5) من أهداف التنمية المستدامة:

المجال الحاسم دال: العنف ضد المرأة

1. وضع تشريعات وسياسات فعالة وتنفيذها وفقًا للالتزامات الدولية لحقوق الإنسان بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) والإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة بغية منع العنف ضد المرأة بجميع أشكاله، بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي وعنف الشريك الحميم والاتجار بالنساء والفتيات والممارسات الضارة.
2. تنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بقوانين الأحوال الشخصية بغية إزالة التأثير في وكالة المرأة والقدرة على ترك الظروف المنزلية العنيفة.
3. تعزيز الجهود للتصدي للتحرش بالنساء، بما في ذلك مكان العمل، نبذًا لمحاولات الدفع بالنساء خارج الأماكن العامة.
4. وضع إطار تنظيمي فعال وفقًا لتوصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي التابع للأمم المتحدة لضمان توفير الفضاء الالكتروني الآمن للنساء ومعالجة تخويف النساء عبر الإنترنت.
5. تطوير آليات المساءلة الفعالة لتقديم مرتكبي العنف ضد المرأة إلى العدالة.
6. إنشاء مسارات شاملة لتوفير الخدمات للناجيات من العنف وتشجيع إبلاغ الناجيات من العنف واللائي يشهدونه لتسهيل حمايتهن.
7. تيسير التمثيل القانوني للناجيات من العنف وتسهيل الوصول لخدمات الدعم النفسي.
8. اتخاذ تدابير إضافية مناسبة لضمان حماية النساء الأكثر عرضة، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة على سبيل الحصر لا القصر، من جميع أشكال العنف وإتاحة الوصول إلى الخدمات الأساسية للنساء اللائي تعرضن للعنف.
9. معالجة العنف ضد المرأة المنخرطة في المجال السياسي، سواء كمرشحة للمناصب المختلفة أو كناخبات، لحماية حقوقهن في المشاركة السياسية وفي التجمع وحرية التعبير.
10. اتخاذ تدابير خاصة لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان.
11. اتخاذ خطوات للتصديق على البروتوكول وتنفيذه لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
12. وضع سياسات لضمان حماية الوضع الضعيف للنساء والفتيات المهاجرات في الأوضاع غير النظامية.
13. توفير التمويل لضمان حصول المرأة الريفية على الخدمات العامة مثل التعليم والرعاية الصحية والبنية التحتية مع التركيز على القضاء على الأمية.

المجال الحاسم هاء: المرأة والنزاع المسلح

1. زيادة مشاركة النساء والشابات في مفاوضات بناء السلام.
2. إشراك المرأة في صياغة وتنفيذ الأطر التشريعية والسياساتية في سياق إعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، بما في ذلك تصميم قطاع الأمن وتفعيله وإصلاح الحكم القضائي والمحلي وتقديم خدمات الإغاثة الأساسية.
3. استثمار الموارد في تدريب الممثلات على المشاركة في هذه العمليات والدعوة نيابة عن مجتمعاتهن لضمان عمليات سلام شاملة وفعالة.
4. ضمان المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين، لا سيما النساء والأطفال واللاجئات، أثناء النزاع وتحت الاحتلال، وإتاحة سبل الإنصاف للناجيات، لا سيما في حالات العنف الجنسي والتشريد والاضطهاد وما إلى ذلك، باعتبارها جرائم ضد الإنسانية وجرائم دولية أخرى.

المجال الحاسم واو: المرأة والاقتصاد

1. ضمان وصول المرأة على قدم المساواة إلى الخدمات

والموارد المتعلقة بالتكامل الاقتصادي، مثل التدريب والتعليم، والتمويل، والوصول إلى المعلومات، والشبكات، والميراث، إلخ.

2. تطوير أنظمة الحماية الاجتماعية المراعية لمنظور النوع الاجتماعي وضمان الوصول إلى الوظائف اللائقة لجميع النساء بما في ذلك النساء اللائي يعشن في المناطق الريفية.

3. دعم القطاع الخاص المراعي للنوع الاجتماعي الذي يجذب النساء ويحافظ عليهن ويعزز من شأنهن في مكان العمل والسوق والمجتمع ويشجع النساء على تنظيم المشاريع.

4. إدراك مساهمة اقتصاد الرعاية في النمو الاجتماعي والاقتصادي الوطني والإقليمي والدولي وتقليل التوزيع غير المتكافئ لأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر من خلال الاستثمار في قطاع الرعاية كوسيلة لتعزيز مشاركة المرأة في القوى العاملة بصورة أكبر.

تحالف العمل الموصى به: التصدي للصور النمطية الضارة لتحقيق المساواة في نوع الاجتماعي وتمكين جميع النساء والفتيات

1. ضمان تبني المناهج التعليمية لمنظور يراعي المساواة في النوع الاجتماعي لدعم التعلم الإيجابي عن النوع الاجتماعي في مراحل التعليم المبكرة وما يليها.

2. التصدي للتحرش بالنساء والفتيات عبر الإنترنت، فضلاً عن المحتويات الخطيرة الأخرى عبر الإنترنت التي تساهم في نشر العنف ضد المرأة في العالم المادي، وضمان تهيئة مساحات آمنة عبر الإنترنت للنساء والفتيات.

3. إنشاء إطار تنظيمي فعال لضمان زيادة فرص الوصول إلى وسائل الإعلام وسبل التواصل كافة وضمان التمثيل المراعي للنوع الاجتماعي فيها خاصة عندما يتعلق الأمر يتعلق بالنساء والفتيات والرجال والفتيان، بما في ذلك الفئات الممثلة تمثيلاً ناقصًا حاليًا مثل ذوي الإعاقة،مع تبني صور وصيغ مستجيبة لذوي الإعاقة.

4. تعزيز قيمة عمل المرأة والمشاركة الجماعية في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر ومعالجة الصور النمطية السلبية حول أدوار الجنسين والعمل.

5. إشراك الرجال والفتيان كدعاة وشركاء في حركة نسوية شاملة ومعززة.

6. ضمان الحماية القانونية للأنواع الاجتماعية المتنوعة بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومبدأ "عدم ترك أحد خلف ركب التنمية" وتعزيز الذكورية الإيجابية والتصدي للذكورية السامة.

الصور: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ محمد عز

GENERATION EQUALITY REALIZING WOMEN'S RIGHTS FOR AN EQUAL FUTURE

أجورا
الابتكار في قضايا النوع الاجتماعي

UN WOMEN